[33] إن إضافة المصادر تخالف إضافة الافعال للاكتفاء فيها بأدنى ملابسة، ولهذا صح " ﷲ على الناس حج البيت وصوم شهر رمضان " ولم يصح " حج البيت وصيام رمضان " بجعلهما فاعلين. وربما أعربها بعضهم بالنصب على المصدر أي ذكاته كذكاة امه فحذف الجار ونصب مفعولا وحينئذ فيجب تذكيته كتذكيتها، وفيه مع التعسف مخالفة لرواية الرفع دون العكس، لامكان كون الجار المحذوف " في " أي داخلة في ذكاة امه جمعا بين الروايتين، مع أنه الموافق لرواية أهل البيت عليهم السلام وهم أدرى بما في البيت. 9 - الدعائم: عن أبى عبد اﷲ عليه السلام أنه سئل عن قول اﷲ عزوجل: " احلت لكم بهيمة الانعام " قال: الجنين في بطن امه إذا أشعر وأوبر فذكاتها ذكاته، وإن لم يشعر ولم يوبر فلا يؤكل (1). 4 * (باب) * (ما يحرم من الذبيحة وما يكره) 1 - الخصال: عن محمد بن على بن الشاه عن أبى حامد، عن أحمد بن خالد الخالدي عن محمد بن أحمد بن صالح التميمي عن أبيه، عن محمد بن حاتم القطان، عن حماد بن عمرو عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جده عن على بن أبى طالب عليه السلام عن النبي صلى اﷲ عليه وآله أنه قال في وصيته له: يا علي حرم من الشاة سبعة أشياء: الدم، والمذاكير، والمثانة والنخاع، والغدد، والطحال، والمرارة (2). بيان: قال الجوهرى الذكر العوف والجمع مذاكير على غير قياس، كأنهم فرقوا بين الذكر الذى هو الفحل، وبين الذكر الذي هو العضو في الجمع، وقال الاخفش هو من الجمع الذي ليس له واحد مثل العباديد والاباييل انتهى.

_____

(1) دعائم الاسلام 2 ر 178.

(2) الخصال 2 ر 341.

_____